mroftalp htehaB ni knil muideM

38011 - حكم استئذان المتوفى عنها زوجها بعد العدة للخروج لحاجة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم المرأة التي يتوفى عنها زوجها اذا ارادت بعد العدة ان تذهب الى جيرانها او والى اي مكان من تستشيروا من ابنائها الكبير؟ ام الصغير ام الملتزم منهم؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

تخرج والحمد لله مكلفة ولا يلزم ان تكتفي لا ابناءها ولا غير ابنائها خروجا شرعيا. نعم. فليس عليه احد اعترض عليها سواء كانت اما او اختا او او بنتا انما - 00:00:20

يجب على الاولية ان يلاحظها كابيها او اخيها رأى منها ينبغي منعه نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:41